

## الزاهر في غريب ألفاظ الشافعي

474 - وجاء في حديث آخر لا طلاق في اغلاق .

معنى الاغلاق الاكراه كأنه اذا ضيق الزوج امره اضطر الى تطليق امرأته فقد اغلق عليه باب المخرج مما الجئ اليه فوضع الاغلاق موضع الاكراه كالرجل يغلق على محبسه فلا يجد سبيلا الى التخلص منه .

475 - وقوله الرهن ممن رهنه هذا كلام منفصل من الاول وهو تأكيد لما وصل به وفائدته ان ملك الرهن لمن رهنه لان الشيء اذا كان منه فهو له ومن ها هنا بمعنى لام الملك كقول الشاعر ... امن آل ليلى عرفت الديارا ... بجنب العقيق خلاء قفارا ... .  
اراد ألال ليلى عرفت الديار .

476 - وقوله له غنمه وعليه غرمه أي للراهن الرهن وما يكون فيه من زياده ومنفعه من لبن وغله ونتاج وعليه غرمه له معنيان احدهما عليه غرم ما يفك به وهو دفع الحق الى مرتنه .  
والمعنى الثاني ان عليه غرمه ان ضاع او تلف والغرم الخسران والنقص وقد يكون الغنم بمعنى الربح والفضل والغرم بمعنى الهلكه يقال للذي عليه الدين غريم وللذي له الدين غريم ورجل مغرم بالنساء أي مولع بهن